

تقويم دية المسلم بالريال السعودي

د. عبد الله بن عبد الواحد الخميس
الأستاذ المشارك بقسم الفقه - كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث

يتكون البحث من مقدمة و ستة مباحث وخاتمة.
المبحث الأول: تكلم الباحث فيه على تعريف التقويم و الدية و بيان مشروعيتها.
وفي المبحث الثاني : بين الباحث خلاف العلماء في الأصل في الدية ، وذكر أن للعلماء أربعة أقوال ، ثم ساق الأدلة لكل قول ، ورجح أن الإبل هي الأصل في الدية
وفي المبحث الثالث: تكلم الباحث فيه على دية الذكر المسلم و تقويمها بالريال السعودي.
وذلك في أربعة مطالب
المطلب الأول: الدية من الإبل و تقويمها بالريال السعودي .
وفيه ثلاث مسائل :
المسألة الأولى: دية قتل العمد، و ذكر الباحث أن للعلماء فيها ثلاثة أقوال ورجح ،أنها أثلاث و صفتها: ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفه في بطونها أولادها.. ثم بين الباحث أسعار الإبل في بعض مناطق المملكة العربية السعودية ، وذكر أنها تساوي ٢٧٨٧٥٠ ريالاً سعودياً .
وفي المسألة الثانية: تكلم على دية شبه العمد و ذكر الباحث أن للعلماء فيها خمسة أقوال ، ورجح أنها أثلاث و صفتها كما يلي: ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفه في بطونها أولادها، كالعمد .
وفي المسألة الثالثة: تكلم الباحث على دية الخطأ ، و ذكر الباحث أن للعلماء فيها ستة أقوال، ورجح أنها أخماس و صفتها كما يلي: عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن مخاض، و ذكر أنها تساوي ١٨٢٥٠٠ ريالاً سعودياً.
وفي المطلب الثاني : تكلم على الدية من البقر والغنم و تقويمها بالريال السعودي ، وذكر أنها من البقر مائتا بقرة ، وأن قيمتها تساوي ٤١٢٥٠٠ ريالاً سعودياً ،ومن الغنم ألفا شاة و قيمتها تساوي ٦٧٥٠٠٠ ريالاً سعودياً